

التييم 61

لييب نجيب

بعد فراغنا من الكلام حول المقصد الثاني من مقاصد الطهارة وهو الغسل سننتقل الى المقصد الثالث من مقاصد الطهارة وهو التيمم والتيمم معناه في اللغة القصد ومعناه عند الفقهاء اىصال التراب الطهور الى الوجه واليدين - [00:00:03](#)

بنية مخصوصة والتيمم بآرك الله فيكم له اسباب لمشروعيته وله شروط وله فروض وله سنن وله مبطلات والتيمم مما خص الله سبحانه وتعالى به هذه الامة. امة النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:00:27](#)

فاما اسباب التيمم ابرز سبب من اسباب التيمم هو العجز عن استعمال الماء. سواء كان ان هذا العجز عجزا حسيا او كان عجزا شرعيا فالعجز الحسي بان الشخص مثلا لا يجد الماء. فمن لم يكن واجدا للماء فهذا يسمى عاجز - [00:00:50](#)

عجزا حسيا واما العجز الشرعي فان يكون واجبا للماء لكنه غير مستطيع على استعماله كأن يكون مريضا مثلا فاذا استعمل الماء خاف على نفسه او خاف على عضو من اعضائه - [00:01:16](#)

او خاف على منفعة العضو كان خاف على منفعة العين وهي البصر او خاف زيادة المرض او خاف تأخر شفاء فمثل هذا نقول عنه انه عاجز عجزا شرعيا لان الماء موجود لكنه لا يستطيع استعماله - [00:01:38](#)

اذا اسباب او السبب آآ الرئيس من اسباب التيمم هو العجز عن استعمال الماء سواء كان هذا العجز عبثا حسيا بان لم يجد الماء اصلا او كان هذا العجز عجزا شرعيا بان وجد الماء لكنه - [00:02:01](#)

لا يستطيع على استعماله والتيمم بآرك الله فيكم له شروط فمن شروط التيمم التراب فلا يصح التيمم بغير تراب وهذا التراب الذي هو وسيلة من وسائل الطهارة فالطهارة لها وسائل ولها مقاصد. ومر معنا ان مقاصد الطهارة اربعة - [00:02:23](#)

الوضوء والغسل والتيمم وازالة النجاسة ايضا وسائل الطهارة اربعة وهي الماء والتراب وحجر الاستنجاء والتراب الذي يصح به التيمم يشترط فيه ان يكون ترابا طاهرا وان يكون خالصا وان يكون غير مستعمل - [00:02:51](#)

يشترط فيه ان يكون ترابا طاهرا فلا يصح التيمم بتراب متنجس لان الله سبحانه وتعالى قال في كتابه الكريم فتيمموا صعيدا طيبا والمتنجس ليس طيبا ويشترط ان يكون التراب ايضا - [00:03:17](#)

ترابا خالصا فالتراب الذي اختلط بنحو دقيق مثلا او رماد او جس لا يصح التيمم به لانه ليس خالصا الشرط الثالث ان يكون التراب غير مستعمل فالتراب المستعمل لا يصح التيمم به - [00:03:39](#)

وما معنى التراب المستعمل التراب المستعمل بآرك الله فيكم هو التراب الذي بقي على العضو او تناثر منه مثل ذلك لو انني تيممت فاخذت الظربة الاولى ثم مسحت الوجه يوجد تراب التصق في الوجه. ويوجد تراب تناثر من الوجه - [00:04:03](#)

فهذا التراب الملتصق وهذا التراب المتناثر يسمى ترابا مستعملا اما التراب الذي اخذت منه للوجه هذا ليس مستعمل بل هو تراب طهور اذا نقول اول شرط من شروط التيمم التراب. ويشترط في التراب ان يكون طاهرا - [00:04:31](#)

المراد بالطاهر هنا اي الطهور وايضا المراد بالطاهر هنا انه ليس متنجسا ويشترط في التراب ايضا بآرك الله فيكم ان يكون خالصا ليس مختلطا بغيره ويشترط ان هذا التراب لا يكون مستعملا - [00:04:52](#)

والتراب المستعمل كما قلت لكم هو ما التصق بالعضو او تناثر عنه من شروط التيمم ايضا دخول الوقت فالتيمم طهارة ضعيفة لا تصح قبل دخول الوقت لان التيمم طهارة ضرورة - [00:05:10](#)

طهارة ضرورة ولا ضرورة للتيمم قبل دخول الوقت وبالتالي نقول اذا اردت ان تصلي الظهر ولم تجد الماء فلا يصح انك تتيمم قبل

دخول وقت الظهر قبل زوال الشمس واذا اردت ان تصلي المغرب ولم تكن واجدا للماء فلا يصح لك ان تتيمم قبل غروب الشمس -

[00:05:32](#)

وهذا سواء كان في صلاة الفرائض او في صلاة النفل فلا يصح ان تتيمم لصلاة فرض او صلاة في نفلين الا بعد دخول وقتها الشرط

الثالث من شروط التيمم ان يكون التيمم لكل فرد - [00:06:00](#)

فلا يصح ان تجمع بين فريضتين بتيمم واحد لا يصح ان تصلي الظهر والعصر بتيمم واحد ولا يصح ان تصلي المغرب والعشاء بتيمم

واحد بل ولا يصح ان تجمع بين فرض شرعي وفرض مندور بتيمم واحد - [00:06:23](#)

فتصلي مثلا الظهر وركعتين مندورتين تمام بتيمم واحد لا يصح هذا بل يجب على المتيمم ان يتيمم لكل فريضة وله ان يصلي

بالتيمم الواحد فريضة وما شاء من النوافل الشرط الرابع من شروط التيمم ان يكون التيمم بضربتين - [00:06:43](#)

فلا تكفي ضربة فلا تكفي ضربة واحدة للوجه واليدين لابد ان يضرب ضربتين والشرط الخامس ان يقصد اخذ التراب ان يقصد اخذ

التراب نقل التراب فلو انه مثلا كان ساهيا يأخذ التراب ويعبث به ثم بدا له ان يتيمم - [00:07:13](#)

تيمم بذلك التراب الذي اخذه غافلا وساهيا فان التيمم لا يصح لانه لم يكن قاصدا اخذ التراب التيمم هذا ما يتعلق بشروط التيمم اذا

انتهينا من بيان سبب التيمم وشروط اه التيمم - [00:07:41](#)

نتنقل الى اركان التيمم. قال الفقهاء رحمهم الله تعالى اركان تيمم خمسة. طبعا اركان التيمم اي فروض التيمم. اركان التيمم اي

فروض التيمم يعني الفقهاء تارة يعبرون بفروض وتارة يعبرون بالاركان. هناك يقولون فروض الوضوء فروض الغسل. ايضا هنا -

[00:08:08](#)

يعبر كثير من فقهاء الشافعيين في قولهم فروض التيمم. لكن جاء التعبير في الحقيقة اركان التيمم فالمقصود باركان التيمم اي فروض

التيمم. قال لك الفقهاء رحمهم الله تعالى فقهاؤنا الشافعية ان فروض - [00:08:31](#)

تيممي خمسة اول فرض من فروض التيمم نقل التراب هذا غير القصد عندنا القصد هذا من الشروط. ان يقصد نقل التراب واضح اما

نقل التراب فهذا جعلوه من فروض التيمم اي من اركان التيمم - [00:08:50](#)

فنقل التراب ولذلك قالوا مثلا لو ان الريح سفت التراب على وجهه فردده فان هذا لا يكفي لماذا؟ لانه لم ينقل التراب الامر الثاني قالوا

نية استباحة الصلاة. التيمم كما بينا من قبل - [00:09:14](#)

لا يرفع الحدث وانما يبيح الصلاة وانما يبيح الصلاة وبالتالي نقول اذا تيمم فانه ينوي استباحة الصلاح ولا ينوي رفع الحدث الفرض

الثالث من فروض التيمم مسح جميع الوجه والفرض الرابع من فروض التيمم مسح اليدين الى المرفقين. طبعا الى المرفقين اي مع

المرفقين - [00:09:34](#)

والفرض الخامس من فروض التيمم الترتيب. فيمسح الوجه اولا ثم يمسح يديه واما تقديم اليد اليمنى على اليد اليسرى فهذا

مستحب. وانما الترتيب الواجب ان يقدم مسح الوجه على مسح اليدين - [00:10:07](#)

واما السنن فاه اول سنة من سنن التيمم بحسب المذكور هنا تخفيف الغبار. تخفيف الغبار. بعد ان يأخذ التراب اما انه يضرب يديه

بعضهما ببعض ليخفف التراب او ينفخ في يديه ليخفف التراب - [00:10:28](#)

والسنة الاخرى او السنة الثانية الموالة فيمسح يديه بعد مسحه لوجهه والسنة الثالثة تفريق الاصابع في الظربة الاولى. تفريق الاصابع

في الظربة الاولى التي هي لمسح ماذا لمسح الوجه واما تفريق الاصابع - [00:10:49](#)

في اه اه واما اه تفريق الاصابع في اول اه كل ضربة في اول كل ضربة. تمام لكن عندنا مسألة اخرى وهي اذا كان اذا كان يلبس الخاتم

مثلا اذا كان يلبس الخاتم او اليوم نستطيع نقول اذا كان يلبس الساعة - [00:11:14](#)

ففي الظربة الاولى بالنسبة للخاتم يستحب نزعه لكن في الظربة الثانية يجب نزعه. ليصل الماء الى ما تحت الخاتم. وكذلك اذا كان

يلبس الساعة ففي الظربة الثانية يجب نزع ليصل التراب الى ما تحت الساعة - [00:11:33](#)

واشار الى ذلك صاحب الزبد رحمه الله تعالى فقال ونزع خاتم لاولى تضربوا. اما لثاني ضربة فيجب. اي من المستحبات ان تنزع

الخاتم للظربة الاولى. اما نزع للظربة الثانية فانه يجب - 00:11:57

والظابط بارك الله فيكم آآ في سنن التيمم ان كل سنة من سنن الوضوء يمكن ان تأتي في التيمم فانها مستحبة كل سنة من سنن

الوضوء يمكن ان تأتي في التيمم فانها مستحبة - 00:12:15

ما عدا التثليث التيمم لا يستحب فيه التثيبت لا يستحب ان يمسح الوجه ثلاثا ولا ان يمسح اليدين ثلاثة اذا نقول كل سنة من سنن

الوضوء امكن ان تأتي في التيمم فانه يستحب الاتيان بها. فمثلا التسمية مثلا السواك قبل - 00:12:34

التسمية مثلا الذكر بعد آآ التيمم كل هذا مما يستحب ان يفعل ايضا في التيمم واما مبطلات التيمم وهذا آآ المحور الاخير فيما يتعلق

بالتيمم مبطلات التيمم بارك الله فيكم - 00:12:58

هي مبطلات الوضوء. كل ما ابطل الوضوء وهذا ضابط كل ما يبطل الوضوء فانه يبطل التيمم كل ما يبطل الوضوء فانه يبطل التيمم

ايضا من مبطلات التيمم الردة عن الاسلام - 00:13:21

فالردة عن الاسلام تبطل التيمم لكنها لا تبطل الوضوء. وهذا احد الفروق بين الوضوء والتيمم الردة عن الاسلام تبطل التيمم لكنها لا

تبطل الوضوء. لان التيمم طهارة ضعيفة المبطل الثالث من مبطلات التيمم اذا علم - 00:13:39

وجود الماء خارج الصلاة اذا علم وجود الماء خارج الصلاة فان تيممه يبطل والامر الرابع اذا علم او اه نظيف هذا هو غير موجود. اذا

علم وجود الماء داخل الصلاة وكان ممن - 00:14:03

يجب عليه قضاء الصلاة اذا علم وجود الماء داخل الصلاة وكان ممن يجب عليه قضاء الصلاة. كيف ممن يجب عليه قضاء الصلاة؟

قالوا كأن تيمم في مكان الغالب فيه وجود الماء. فالحذر - 00:14:27

فاذا تيمم وصلى في مكان الغالب فيه وجود الماء كالحضر ثم في اثناء الصلاة علم وجود الماء فان التيمم يبطل وصلاته تبطل بخلاف

ما لو اه تيمم وصلى في مكان الغالب فيه انعدام الماء كالصحراء - 00:14:48

ثم في اثناء الصلاة علم بوجود الماء فان هذا لا تبطل صلاته وان كان الافضل ان يقطع الصلاة ويستعمل الماء يتوضأ بالماء ثم يعيدوا

الصلاة مرة اخرى هذا من باب الافضل. ولكن لا تبطل صلاته. لان الفرق بين هذا وذاك ان هذا في مكان - 00:15:15

ان يغلبوا فيه انعدام الماء وذاك في مكان يغلب فيه وجود الماء ايضا من مبطلات التيمم وهو مذكور هنا اذا توههم مجرد توههم اذا

توههم وجود الماء قبل الصلاة اذا توههم وجود الماء قبل الصلاة. توههم الوهم - 00:15:38

احد مراتب الادراك وهو من اضعف مراتب الادراك ان لم يكن اضعف مراتب الادراك لان الوهم هو الاحتمال المربوح الذي يقابل الظن

وهو اضعف من الشك. الشك آآ تجويز امرين لا مزية لواحد منهما على الآخر - 00:15:59

فاذا توههم وجود الماء قبل الصلاة بطل تيممه وذلك كأن رأى سرايا المبطل الاخير من مبطلات التيمم زوال العلة المبيحة للتيمم. فمثلا

اذا كان آآ عنده مرض هذا المرض اه يرخص له اه التيمم ثم زال هذا المرض فان تيممه يبطل - 00:16:19

زوال العذر والقاعدة في هذا ان ما جاز لعذر بطل بزوال ذلك العذر والله الم. صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه

اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:16:46